الغانم يستقبل عضو البرلمان الألماني بيتر رامزاور

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم في مكتبه امس عضو البرلمان الألماني عن الحزب الديموقراطي المسيحي د.بيتر رامزاور والوفد المرافق له، وذلك بمناسبة زيارته الرسمية للبلاد. واستعرض الجانبان خلال اللقاء علاقات التعاون بين البلدين الصديقين وسبل تعزيزها والمضي بها قدما في مختلف المجالات لاسيما المتعلقة بالجانب البرلماني.
كما تطرق اللقاء إلى عدد من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك وآخر تطورات الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية. وحضر اللقاء مقرر لجنة الشؤون المالية والاقتصادية النائبة صفاء الهاشم ومقرر لجنة الشؤون الخارجية النائب يوسف الفضالة.

رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم خلال استقباله عضو البرلمان الألماني بيتر رامزاور

منذ بداية تأسيسه حتى تاريخ السؤال

عاشور يطلب كشفاً عن مصروفات صندوق المشاريع الصغيرة والمتوسطة

قدم النائب صالح عاشور سؤالا لوزير التجارة والصناعة خالد الروضان نصه الآتي:
1ـ يرجى تزويدي بإجراءات الوزارة تجاه ملاحظات ديوان المحاسبة حول الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة للسنة المالية 2015 ـ 2016 والبالغ عددها 29 ملاحظة، مع تزويدي بما يثبت ذلك.
2ـ يرجى تزويدي بكشف تفصيلي لما تم صرفه من الصندوق للمشاريع الصغيرة والمتوسطة منذ بداية تأسيسه وحتى تاريخ السؤال، مع بيان تفاصيل كل مشروع على حدة والمبلغ الذي تم صرفه لكل مشروع.
3ـ يرجى تزويدي بكشف يبين فيه المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي تم تقديمها للصندوق وتم رفضها منذ تأسيسه حتى تاريخ السؤال (مع بيان سبب الرفض لكل مشروع على حدة).
4ـ يرجى تزويدي بكشف تفصيلي يبين فيه قيمة البونص السنوي لرئيس وأعضاء الصندوق منذ بداية تأسيسه حتى تاريخ السؤال، (كل سنة على حدة).
5ـ يرجى تزويدي بكشف تفصيلي يبين فيه قيمة المكافآت التي تم صرفها لرئيس وأعضاء الصندوق منذ بداية تأسيسه حتى تاريخ السؤال (كل سنة على حدة مع بيان نوع المكافأة).
6ـ هل هناك لجنة استشارية للصندوق؟ في حال الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بأسماء رئيس وأعضاء اللجنة وقيمة ما تم صرفه على اللجنة وأسباب الصرف.
7ـ يرجى تزويدي بكشف تفصيلي يبين عدد الدورات التدريبية التي قام بتأديتها رئيس وأعضاء الصندوق وقيمة كل دورة تدريبية منذ بداية تأسيس الصندوق حتى تاريخ السؤال.

صالح عاشور

الدمخي: ما الخطة الخمسية لتوظيف الكويتيين في مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها؟

وجه النائب د.عادل الدمخي سؤالا الى وزير النفط عصام المرزوق جاء فيه:
تتزايد أعداد الخريجين من جامعة الكويت والبعثات الداخلية والبعثات الخارجية العاطلين عن العمل سنويا.
1 ـ ما الإجراءات والخطط التنسيقية التي تمت بين مؤسسة البترول الكويتية وشركاتهم من جهة، ووزارة التعليم العالي من جهة أخرى في تحديد احتياجاتها من التخصصات المطلوبة؟ يرجى تزويدي بالمراسلات المتعلقة بهذا الموضوع مع وزارة التعليم العالي؟
2 ـ ما الخطة الخمسية لتوظيف الكويتيين في مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها؟
3 ـ إن كان هناك تنسيق قائم مع وزارة التعليم العالي، وحيث ان تخصص هندسة البترول لن يخدم سوى القطاع النفطي، ولما كانت هناك اعداد من الخريجين لم يتم تعيينهم بسبب وجود فائض بسوق العمل؟
يرجى تزويدي بالتالي:
اعداد احتياجات التوظيف بمؤسسة البترول الكويتية وشركاتها في تخصص هندسة البترول ضمن الخطة الخمسية، وكذلك خطة التوظيف للسنة المالية 2015/2014 التي تم تزويد وزارة التعليم بها؟
الأعداد التي تم تعيينها بالفعل في مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها في تخصيص هندسة البترول خلال الخمس سنوات الأخيرة؟ ما الإجراءات المتخذة لاستيعاب بقية خريجي هذا التخصص على اعتبار عدم وجود جهات أخرى تحتاج لهذا التخصص؟
4 ـ ما أعداد الاحتياجات التي حددتها مؤسسة البترول الكويتية وشركاتها مسبقا وفقا لخططها السنوية وخطتها الخمسية التي أفادت بها وزارة التعليم العالي، اخذا بالاعتبار المشاريع الجديدة بالقطاع النفطي؟
يرجى تزويدي بإحصائية مفصلة حسب التخصصات التالية:
هندسة البترول
هندسة ميكانيكية
هندسة كهربائية
هندسة الكترونية
هندسة مدنية
هندسة الحاسب الآلي
هندسة بيئية

د. عادل الدمخي

استفسر عن سبب تعثر أعمال حفر وتعميق الميناء

الشاهين يستفسر من أبل عن أعطال عبّارات النقل إلى فيلكا

وجه النائب أسامة الشاهين سؤالا برلمانيا إلى وزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون الخدمات ياسر أبل بشأن العبارات وميناء فيلكا جاء نصه كالتالي: يعاني أهالي جزيرة (فيلكا) ومرتادوها معاناة بالغة بسبب تعطل عبارات نقل الركاب والسيارات والوقود من وإلى الجزيرة، التابعة لشركة النقل العام، مما يسبب تعثرا بأعمال أصحاب مصائد الأسماك الشاطئية والشاليهات والسائحين وغيرهم. لذا يرجى إفادتي بما يلي: ما سبب تعثر أعمال حفر وتعميق ميناء فيلكا؟ وما خطط وزارة الخدمات لتعجيل إتمامها؟ وما الحلول البديلة التي وفرتها الوزارة لعبارات شركة النقل العام وغيرها؟ ولماذا لا يتم تطوير وتجديد أرصفة ميناء فيلكا؟ خاصة مع تهالكها وعدم قدرة جميع الأرصفة على استيعاب المنزلق الأوتوماتيكي لإنزال السيارات.

أسامة الشاهين

المطيري يقترح صرف مكافأة نهاية الخدمة للعسكريين المتقاعدين بعد خدمة 25 عاماً

قدم النائب ماجد المطيري اقتراحا برغبة جاء في مقدمته: من منطلق احترام الدستور، وما نص عليه من أن جميع الناس سواء أمام القانون في الحقوق، والواجبات العامة، وحيث ان ضباط الصف المتقاعدين من الجيش والشرطة والحرس الوطني والإطفاء لهم حقوق أقرها مجلس الوزراء بموجب القرار رقم 2008/495 بشأن زيادة مكافأة الاستحقاق للعسكريين بالجهات العسكرية الثلاث وما تلاه من قوانين وقرارات، وعلى الرغم من صدور ذلك القرار لم توف لهم تلك الحقوق حتى تاريخه.
ونص الاقتراح على صرف مكافأة نهاية الخدمة لمن انتهت خدمته والتي اقرت بقرار مجلس الوزراء رقم 2008/495، لمن بلغت خدمته الفعلية 25 سنة فأكثر أو لمن انتهت خدمته بالوفاة أو لإصابته أثناء العمل ويستحق هذه المكافأة بواقع سنتين.
وصرف مكافأة نهاية الخدمة لمن بلغت خدمته الفعلية 20 سنة فأكثر ولم تصل إلى 25 سنة ويستحق هذه المكافأة بواقع سنة ونصف. وصرف مكافأة نهاية الخدمة لمن انتهت خدمته بإحدى حالات التقاعد غير المذكورة بالفئتين الأولى والثانية ويستحق هذه المكافأة بواقع سنة.
ومنح ضباط الصف راتبا استثنائيا أسوة بالضباط وبأثر رجعي من تاريخ التقاعد حتى تاريخ الوفاة. ومنح ضباط الصف المتقاعدين بالفئات المذكورة عاليه، ممن شاركوا في حرب التحرير من الغزو الغاشم نوط الواجب (وسام السور) بعلاوته الدورية وبأثر رجعي. ومساواة رواتب ضباط الصف الأساسية بمن تقاعدوا من زملائهم الضباط من عام 2011 فما فوق.

ماجد المطيري

الحويلة: الاستعجال في إنشاء وتنفيذ المدن العمالية لتعديل الخلل في التركيبة السكانية

اقترح النائب د. محمدالحويلة التالي: يعتبر بناء المدن العمالية خطوة في طريق تعديل الخلل في التركيبة السكانية، كما أنه يمكن الحكومة من خلال تلك المدن التحكم في أعداد العمالة التي تدخل إلى البلاد وتخرج منها، كما أنها ستوفر الإمكانات للسلطات الأمنية لمتابعتها بشكل دائم ومستمر نتيجة تواجد الوافدين في أماكن معلومة وواضحة ومحددة. فإن هناك 6 مناطق تم تخصيصها من قبل الدولة لإقامة المدن العمالية عليها وذلك في مواقع مختلفة من البلاد، حيث ستساعد المدن العمالية الحكومة في حصر أعداد العمال بشكل دقيق وواضح، وحصر أعدادهم الصحيحة غير المعروفة بدقة، وكذلك أوضاعهم القانونية، خصوصا أن البعض منهم يعيش بين المواطنين في المناطق الحضرية، والكثير من المواطنين يشتكون من وجود العزاب وسط السكن الخاص للأسر الكويتية، فهذه القضية اثرت سلبا في المجتمع الكويتي، وتزعزع الأمن والطمأنينة وتشكل خطرا على الأمن الاجتماعي في المناطق السكنية الكويتية.
فإن الاستعجال في إنشاء المدن العمالية، سيكون حلا لهذه الظاهرة التي تعانيها كثير من المناطق السكنية وتحتاج الى توفير بدائل اخرى ممثلة في المدن العمالية التي تعد مفتاحا لحل أسباب هذه الظاهرة وستكون بداية على أول الطريق لحل هذه القضية، وستحقق أكثر من هدف ايجابي من الجانب الاجتماعي والأمني والاقتصادي والحضاري، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:
نص الاقتراح: سرعة الاستعجال في إنشاء وتنفيذ المدن العمالية من أجل تعديل الخلل في التركيبة السكانية ومعالجة ظاهرة سكن العزاب وسط السكن الخاص التي تعانيها كثير من المناطق السكنية وتحتاج الى توفير بدائل أخرى.

د.محمد الحويلة

الدلال لتزويده ببيانات عن إيقاف سفينة كويتية في مصر

وجه النائب محمد الدلال سؤالا الى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية الشيخ صباح الخالد جاء فيه ما يلي:
نشرت إحدى الصحف في عددها المنشور بتاريخ 26 يناير 2017 خبرا صحافيا ذكرت فيه أن سفارة جمهورية مصر العربية لدى الكويت أبلغت وزارة الخارجية الكويتية بقيام السلطات المصرية بإيقاف سفينة مملوكة لإحدى الشركات الكويتية وذلك بناء على قرار صادر من محكمة مصرية بإيقاع الحجز التحفظي على السفينة، وقد أوردت الصحيفة في خبرها المنشور أن هذه السفينة تعود ملكيتها لعدد من المؤسسات الرسمية في جمهورية إيران الإسلامية وبالأخص ارتباط تلك السفينة بشركات لها علاقة بالحرس الثوري الايراني وأن تلك الشركات تخضع لعقوبات دولية مشددة.
وبناء على ما ذكر،
لذا يرجى التكرم بموافاتنا بالتالي:
1ـ يرجى افادتي بالمعلومات والبيانات الرسمية التي وردت من السلطات المصرية بشأن خبر إيقاف السفينة الكويتية في مصر وأسباب هذا الإيقاف.
2ـ إفادتي بالإجراءات التي قامت بها وزارة الخارجية داخل الكويت وخارجها لمتابعة إيقاف السفينة الكويتية في جمهورية مصر وبالأخص فيما يتعلق بارتباطها بشركات مملوكة رسميا لجهاز الحرس الثوري الايراني.
3ـ افادتي بدور وزارة الخارجية في حال ثبوت ارتباط ملاك السفينة الموقوفة بالحرس الثوري الايراني، مع بيان مدى تعارض تلك الملكية من جهات رسمية إيرانية ذات بعد أمني مع شركات كويتية في ظل الاتفاقيات الدولية والاتفاقيات التي تحكم العلاقة بين الكويت وجمهورية ايران الإسلامية.

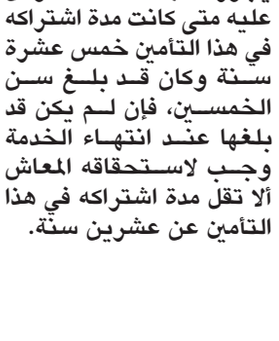
محمد الدلال

لتحقيق العدالة بين المؤمن عليهم بالعودة لأصل قانون التأمينات وإلغاء كل التعديلات التي أدخلت على المادة 17

عسكر: قانون تقاعد المرأة والرجل بعد 15 سنة خدمة فقط

تقدم النائب عسكر العنزي باقتراح بقانون لتعديل المادة 17 من القانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية ويهدف اقتراح النائب عسكر الى العودة الى الأصل في تقاعد المرأة والرجل والعمل بقانون التأمينات الاجتماعية كما صدر لأول مرة عام 1976 وإلغاء جميع التعديلات التي أدخلت على البندين رقم 5 ورقم 6 طوال المجالس السابقة وأدت الى وضع قيود على التقاعد المبكر للمرأة والرجل
وتضمن اقتراح عسكر السماح بتقاعد المرأة بعد 15 سنة خدمة بغض النظر عن عمرها أو حالتها الاجتماعية ولا يخضع معاشها للتخفيض، وكذلك السماح بتقاعد الرجل متى كانت مدة اشتراكه في هذا التأمين خمس عشرة سنة وكان قد بلغ سن الخمسين، فإن لم يكن قد بلغها عند انتهاء الخدمة وجب لاستحقاقه المعاش ألا تقل مدة اشتراكه في هذا التأمين عن عشرين سنة.
وفيما يلي نص الاقتراح:

(مادة أولى)

يستبدل بنص البند (5) من المادة 17 من الأمر الأميري بقانون رقم (61) لسنة 1976 المشار إليه نص جديد كالآتي:
5ـ انتهاء خدمة المؤمن عليها لغير الأسباب المنصوص عليها في البنود السابقة متى كانت مدة اشتراكها في هذا التأمين خمس عشرة سنة وكان قد بلغ سن الخمسين، فإن لم يكن قد بلغها عند انتهاء الخدمة وجب لاستحقاقه المعاش ألا تقل مدة اشتراكه في هذا التأمين عن عشرين سنة، وهي تكفي لمنح المؤمن عليها حق التقاعد بغض النظر عن عمرها او حالتها الاجتماعية.
وكذلك ينص الاقتراح في مادته الثانية على ان يستبدل بنص البند (6) من المادة 17 من الأمر الأميري بقانون رقم (61) لسنة 1976 المشار إليه بنص مستحدث يلغي الشروط المتعلقة بالتقاعد المبكر للمؤمن عليه بحيث يجوز انتهاء خدمة المؤمن عليه متى كانت مدة اشتراكه في هذا التأمين خمس عشرة سنة وكان قد بلغ سن الخمسين، فإن لم يكن قد بلغها عند انتهاء الخدمة وجب لاستحقاقه المعاش ألا تقل مدة اشتراكه في هذا التأمين عن عشرين سنة.

(مادة ثانية)

يستبدل بنص البند (6) من المادة 17 من الأمر الأميري بقانون رقم (61) لسنة 1976 المشار إليه نص جديد كالآتي:
6ـ انتهاء خدمة المؤمن عليه لغير الأسباب المنصوص عليها في البنود السابقة متى كانت مدة اشتراكه في هذا التأمين خمس عشرة سنة وكان قد بلغ سن الخمسين، فإن لم يكن قد بلغها عند انتهاء الخدمة وجب لاستحقاقه المعاش ألا تقل مدة اشتراكه في هذا التأمين عن عشرين سنة.

(مادة ثالثة):

يلغى أي حكم في أي قانون يتعارض مع هذا القانون

(مادة رابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل في ما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية
وجاءت المذكرة الإيضاحية للقانون بما يلي:
نظم الفصل الثاني من قانون التأمينات الاجتماعية لسنة 1976، مسألة استحقاق معاش الشيخوخة والعجز والمرض والوفاة، وحددت المادة 17 من الفصل المذكور حالات استحقاق المعاش التقاعدي مثل انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكامل، أو لعدم اللياقة الصحية، أو بسبب العزل بقرار من مجلس الوزراء.
لكن على مدى السنوات السابقة ادخلت تعديلات كثيرة على نص البندين (5) و(6) من ذات المادة في شأن انتهاء خدمة المؤمن عليها والمؤمن عليه، وتلك التعديلات المتتالية أدت الى تعقيد التقاعد المبكر للمرأة والرجل معا بوضع شروط وقيود كثيرة معقدة وصعبة لغير المتخصصين في هذا الشأن فضلا عن وجود تفرقة وعدم مساواة بين مختلف حالات المؤمن عليهن من النساء والمؤمن عليهم من الرجال.
وأمام تلك التعقيدات التي تسببت فيها كثرة التعديلات على البندين (5) و(6) من المادة 17 من قانون التأمينات الاجتماعية فإنه بات من الضروري العودة الى أصل البندين وقت صدور القانون في العام 1976.
ولذلك ولمعالجة السلبيات في القانون الحالي، تم التقدم بهذا التعديل لتحقيق العدالة وإيجاد فرص متساوية فيما بين المؤمن عليهم من النساء والرجال وتحقيق كذلك مرونة في تطبيق طلب المعاش التقاعدي المبكر للمرأة وللرجل.
وينص الاقتراح بقانون المقدم في مادته الأولى على استبدال النص الحالي للبند (5) من المادة (17)، بنص مستحدث يلغى الشروط المتعلقة بالمؤمن عليها، من زواج، أو الطلاق، أو وجود أولاد من عدمه، وكذلك الشرط المرتبط ببلوغ سن معينة قبل استحقاق حق التقاعد، ويقتصر البند بعد تعديله، على قيد جوهري

عسكر العنزي